

## الفصل العاشر

### القرن العشرين ومشكلات علم الاجتماع القانوني الامبريقي

الخمسينات والستينات من هذا القرن الحالي كانت بأكثر من وجه سنوات مميزة في تطور الدراسات القانونية الاجتماعية ، وذلك لدرجة أن البعض قد اعتبرها فاصلا ، أو بالأصح ، نقلة بين مرحلتين متميزتين . وبالطبع فانتنا لا نعنى بذلك أن هذه السنوات منقطعة الصلة تماما بكل ما سبقها ، وإنما المقصود بذلك هو أن ما شهدته هذه السنوات من تحولات في الفكر القانوني الاجتماعي ، وهي تحولات القيت ولا شك بذورها الأولى في مراحل سابقة ، قد بدأت في الظهور ابان هذه الفترة ، ومن ثم أعطتها طابعها الجديد المميز ، الذي يختلف بالتأكيد عن سنوات ما بين الحربين العالميتين ، ناهيك عما سبق ذلك في الزمان .

ولقد كانت أتاحت لنا من قبل بعض المناسبات لأن نشير ، ولو في عجالة ، الى بعض الأسماء التي قلنا أنها تمثل الأجيال الأصغر من جمهور الباحثين في فقه القانون الاجتماعي وعلم الاجتماع القانوني بمعناه الحديث ، وأسرنا في ذلك بصفة خاصة الى نفر من أعضاء مدرسة اسكنديناوة Scandinavian School من أمثال أوليفركرونا Olivercrona وجيجر ، Geiger ولندشتدت Lundstedt وغيرهم ممن كان لهم سبق التأكيد على حقيقة الأصل الاجتماعي للقانون ، وشجعوا بالتالي على دراسته باعتباره حقيقة اجتماعية ، وقد تأثروا في ذلك بأفكار بترازيشسكي ، والى حد بعيد أيضا بأفكار آرليخ الذي كان معاصرا له ، والجيل الذي أخذ عنهما مباشرة مثل جيرفيتشس وتيماشيف .

ولكن الخمسينات والستينات فرضت مع ذلك على معاصريها من الباحثين تحديا من نوع آخر لا يتمثل فحسب في مراجعة فكر أولئك واختباره ، وإنما أيضا - وذلك هو الأهم - مسئولية إعادة النظر في المعرفة القانونية المتراكمة في ضوء المشكلات النوعية الجديدة التي كان من الطبيعي أن تخلفها سنوات الحرب من ناحية ، وكذلك تلك التي نجمت عن الاختلاف في الرؤى والمواقف من

العلاقات الواجب توافرها بين الأنساق العلمية المختلفة وبخاصة تلك التي بين العلوم الاجتماعية وفي مقدمتها علم الاجتماع والقانون .  
فكان هناك اذن مجموعة من العوامل التي كانت تقف وراء هذه التغيرات في الخمسينات والستينات من القرن . اولها على سبيل المثال الواقع الاجتماعي الجديد نفسه الذي أفرزته ظروف الحرب ، وضرورة التعامل مع هذا الواقع بكيفية قادرة على مقابلة مشكلاته وحلها . وهي مشكلات ارتبطت بكل أوجه ومختلف نشاطات الحياة سواء كانت مشكلات ادارة أو تنظيم أو مشكلات بيئة واسكان أو مشكلات عمل وأسرة وزواج وطلاق ، الى جانب العديد من المشكلات الأخلاقية ومشكلات الشباب والأحداث والجانحين ... الخ .

أما ثانياً هذه العوامل فيتمثل في التغير نفسه الذي طرأ على النظرة الى النظام القانوني والعلوم القانونية ذاتها . فقد أدرك البعض من العلماء والباحثين أن تقدم هذه العلوم يصعب أن يتحقق في ضوء الخطوات التأملية أو النظرية وحدها . كما اعتقد هؤلاء أن هذه الدراسات لا تصلح الا لتكون نقاط بدء فحسب أو منطلقات لابد وأن يتم تدعيمها ومؤازرتها بالبحوث والدراسات الامبريقية ونتائج هذه البحوث والدراسات .

ثالثاً : ان هذه المشكلات جميعها وبصرف النظر عما اذا كانت مشكلات عامة أو كانت مما يتعلق بالنظام القانوني ، وسواء أيضا كانت مشكلات نظرية أو مشكلات عملية وتطبيقية لابد وأن تصبح موضوعا للبحث والفرز والتمحيص . ذلك اذا لم نرد الاكتفاء بالنظر اليها من خلال عنق الزجاجة الذي تمثله المعايير القانونية كما يصيغها القانون القائم . مما يعني أن هذه المعايير القانونية ذاتها ، يجب أن ينظر اليها على أنها نتاج لقيام النسق الاجتماعي بوظيفته ، ومن ثم فهنا بالذات ينبغى البحث عن أصول المشكلات وعن آثارها .

- ٢ -

وقد يكون بمقدورنا تحديد ملامح هذا التحول بشكل أوضح اذا ما التفتنا الى بضعة أمور بذاتها . فالملاحظ بوجه عام أن انهيار التصور التقليدي للقاتلون ، أو على الأقل ، الهزة العنيفة التي اصابته من حيث أنه كان ينظر

اليه دائما على أنه القانون الرسمي فحسب ، قد مكنت الباحثين من أن يلتفتوا بشكل أعمق الى ميدان القيم والاتجاهات القانونية .  
وقد يذهب البعض الى أن هذا الميدان كان دائما موضع اهتمام من الدراسات القانونية . ولكن ما ينبغي توضيحه هنا هو أن هذه الدراسات قد ظلت لفترة طويلة موجهة في معظم الأحوال الى القانون المثالي ، والى مناقشة أو تحديد غايته وهدفه .

ومع التسليم بأن البحث في هذه الجوانب المبدئية التي تمثل أوليات العلم مما يعتبر ذات أهمية لا يمكن تجاهلها ، فان هذه الدراسات ذاتها قد أخفت طوال هذا الوقت أن ثمة إمكانية أخرى للكشف عن مجالات أكثر رحابة وأشد خصوبة ، وهي الدراسات الامبريقية لكثير من القضايا التي تمس القانون في المجتمع . أعنى تلك القضايا التي تعيشها الشرائح والفئات الاجتماعية المختلفة في مجتمع من المجتمعات .

وهناك أكثر من زاوية واحدة يسيل أن نلاحظ من خلالها الصدى الواقعي لهذا التحول وذلك على النحو التالي :

فمن ناحية يسهل الوقوف ، وبخاصة بين الواقعيين الاسكتدنافيين Scandinavian Realists على اتجاه متزايد نحو ثورع من الامبريقية المفرطة ، التي ذهبت الى حد انكار امكانية اخضاع القانون للبحث العلمي ، طالما أنه عبارة عن قواعد ومبادئ وتصورات لا تقوم على أساس من الواقع الحي المعاش . وهو اتجاه أكده بشكل حاسم الفقيه السويدي أكسل هاجرستروم Axel Hagerström الذي أعلن صراحة ان الفكرة القائلة بأن القواعد القانونية هي أوامر سيادية فكرة لا تتجاوب أو تستقيم مع الحقائق .

في الوقت نفسه نلتقى بتلك الفكرة المسيطرة ذاتها والتي أصبحت بمثابة ركيزة أساسية في العلم والتي مؤداها أن السلوك القانوني وتطوره لا يعتمدان بالضرورة على المشرع أو على العلوم القانونية وما يطرأ عليها من تغيرات ، أو على القرارات القضائية ، وانما يعتمدان أساسا على المجتمع نفسه . وكأن القانون هنا بمثابة العنصر المستقل .

كذلك نلاحظ هذا التحول — وهذا من الناحية الثانية — في تلك الوشائج التي أضحت قائمة بين القانون والعلوم السياسية وهي وشائج سوف تلهم

ولاشك بكثير من البحوث الامبريقية • وربما أمكن قول الشيء ذاته ، وبالقياس نفسه ، فيما يتعلق بتلك العلاقات المتبادلة والمتداخلة والبيئية التي أصبحت تتجه الى الربط بشكل أوثق بين الدراسات القانونية التي تأخذ اتجاهها اجتماعيا ، أو على الأقل تلك التي تهتم بإبراز المحددات الاجتماعية للقانون ، وبين سائر الانساق العلمية الأخرى كالاقتصاد والتاريخ والتحليل الاجتماعي والسياسي للانساق الاجتماعية والسياسية المختلفة • فهتل هذا الاتجاه خليق بأن يقلب العلاقات التقليدية بين الظاهرة القانونية وغيرها من الظواهر في المجتمع •

وقد يكرن من الصعب حقيقة أن نحدد مدى شدة هذا الاتجاه وثقله عن طريق حصر الآخذين به من بين رجال القانون • ولكن الشيء المؤكد هو أن هناك الكثير من الدلائل على أن المنهج القانوني الواقعي قد بدأ بكل أبعاده ، يتخذ مكانته في مقابل المناهج التقليدية في النظر الى الواقع الاجتماعي وكيفية بحث وتفسير هذا الواقع •

أضف الى ذلك - وهذا من ناحية ثالثة - أنه قد أصبح من المعترف به تماما أن التغيرات التي أحدثتها ظروف الحرب العالمية الثانية في طبيعة البناءات الاجتماعية لعدد من المجتمعات التي استقلت حديثا ، أو التي أعيد رسم حدودها وخريطتها السياسية ، وانعكس بالتالي على علاقاتها مع العالم الخارجي ، كان مما يحفز بدوره الى البحث عن فكر جديد يقوم على منطلقات فكرية مناسبة لما طرأ على طبيعة العلاقات الدولية ذاتها من تغيرات ، وعلى الفكر العالمي أيضا من تحولات سواء في نظرتة الى الأمور أو طرائق معالجته وتناوله لهذه الأمور •

وقد يكون من الصعب أن ننكر بهذا الصدد الدور المتزايد الذي بدأ يقوم به الفكر الماركسي بصفة خاصة - وبصرف النظر عن طابعه وصوره أو مدى قربه أو بعده عن الماركسية التقليدية - في إعادة صياغة كثير من الأنماط القانونية التي لم تعد تتلاءم أو تتوافق وطبيعة البناءات الاجتماعية المستحدثة وما يقوم في داخلها من علاقات ذات طبيعة مغايرة لما كان يسود البناءات القديمة •

ولقد ألقى هذا الفكر بكثير من الأضواء التي أخذت تكشف عن طبيعة

الأصل الطبقي للقانون ، كما أوضح - أيضا - كيف أن القانون قد استخدمته دائما ، وسواء بقصد أو بغير قصد تلك الطبقات المسيطرة ذات النفوذ لأجل الحفاظ على نفوذها وتأكيد مصالحها . وهكذا كان على الفكر الاجتماعي القانوني اذن أن يواجه ليس فحسب ذلك الواقع المتغير بكل أبعاده المتشابكة وبكل مشكلاته القانونية المعقدة ، ولكن أيضا كل ما يتطلبه الفهم والتعامل مع هذا الواقع من ضرورات تصورية وفكرية مغايرة تساعد في تشكيل بناء النسق القانوني .

### - ٣ -

في مثل هذه الوضعية الجديدة يكون من الضروري أن نحدد - بقدر الامكان - الميادين أو المجالات العامة التي أصبحت تستدعي الالتفات والانتباه اليها . ويبدو لنا أن جدوى هذه المحاولة تتمثل فيما قد تؤدي اليه من تحديد لطبيعة المشكلات القائمة والكيفية التي واجهها بها الباحثون . ان التمييز بين الأنماط القانونية التقليدية وتلك التي أصبح يتطوع اليها الباحث في ضوء متغيرات العصر يساعد على القول بأن أهم هذه الميادين انما تتمثل في ، أولا ، انساق القيم ، وثانيا ، طبيعة المحددات أو الضوابط الاجتماعية للنظم والانساق القانونية ، وثالثا ، شكل وطبيعة التعديلات الاجتماعية الواجب ادخالها ، وأخيرا ، ديناميات النظم القانونية ذاتها . ويلاحظ أن تحديدا لميادين أو مجالات البحث القانوني على هذا النحو انما يعنى ضمن ما يعنيه :

أولا : ان المشكلة لم تعد مشكلة الدمار أو الكوارث التي لحقت الأشياء فحسب ولكنها بالدرجة الأولى مشكلة الدمار الذي لحق الانسان نفسه . داخله . اعماقه . وهز الأرض من تحت قدميه ، وهز المثل أيضا أمام عينيه . وثانياً : اذا سلمنا بذلك فيكون معناه أن القضية بالنسبة الى علماء القانون والاجتماع القانوني لم تعد قضية مسائل نظرية تجرى فيها المساجلات الفقهية ذات الطين والرنين ، ولكنها قضية تطبيقية وعملية في المحل الأول .

ويؤدي بنا هذا التحليل المبدئي الى تحديد طبيعة المشكلات بصورة أكثر وضوحا . والواقع أنه منذ نهايات الحرب ، وأصبح متعينا على الفقه القانوني

أن يجيب على السؤال المحورى الذى يتعلق بمدى امكانية معالجة القضايا والمسائل الحيوية والجوهرية للفعل الاجتماعى باستخدام المناهج الامبريقية . خاصة وأن هذه القضايا والمسائل مما ينطوى على قدر غير قليل من أحكام القيمة .

ولقد دفعت هذه الرضعية بالكثيرين الى أن يعطوا المزيد من الاهتمام لتطوير أطر معرفية اجتماعية تجد فيها كل من القيم والحقائق الاجتماعية موضعها الصحيح .

وإذا كان من المسلم به منذ زمن طويل ضرورة أن نعتبر الدور الذى تقوم به العوامل الاقتصادية والسياسية والديموجرافية كمحددات للقانون وأخذ ذلك كله فى الاعتبار عند بحث النظم والانساق القانونية ، فإن مثل هذه التساؤلات قد كشفت عن طبيعة التشابك المعقد الذى تعكسه هذه القيم والعوامل جميعها فى علاقاتها الدينامية بالبيئة الثقافية والفيزيقية على السواء . وهو تشابك حرى بأن يثير الكثير من المشكلات التى لا بد سترتبط بكافة المتغيرات التى تطرأ على نسق القيم ، والعوامل التى تقوم وراء مظاهر السلوك المختلفة ، كما تكشف عنها الملاحظة الامبريقية الدقيقة .

وعموما فإنه الى المدى الذى يشير كل هذا الى وجود حركة أو عملية تراكمية ، فإن الاكتفاء بمجرد التركيز على نسق القيم يعتبر تبسيطا زائدا للأمور بمعنى أنه حتى لو سلمنا بما ذهب اليه البعض من أن القانون هو بلورة لقيم وأحكام الجماعة ، فليس من الحتمى أن تبقى هذه القيم أو أن تدوم ، وذلك لسبب جوهرى هو أن هذه البلورة تظل باقية ما بقيت تحقق بالفعل لهذه الجماعة ما تسعى اليه من فوائد وأهداف . ولعلنا قد رأينا من قبل كيف أن التحليل الماركسى للقانون قد أكد بما لا يدع مجالا للشك على أهمية العامل الاقتصادى فى صياغة النسق القانونى لأى مجتمع من المجتمعات فى وقت معين . وإذا كنا قد أشرنا آنذاك الى ما فى هذا التأكيد أحادى الجانب من قصور ، فإن المعنى الأخير الذى يمكن أن نصل اليه من كل هذا هو أن هناك بالفعل العديد من العوامل التى لا تؤثر فحسب فى شكل القانون ، ولكن فى كثير من الأحوال مضمونه ومحتواه والمجال الذى يمارس ويطبق فيه . وان لم يكن معنى هذا أيضا أن هذه العوامل جميعها تعمل على المستوى الواحد

نفسه ، بمعنى أنه قد يكون لبعضها أهمية مؤقتة وبعضها الآخر أهمية استراتيجية ، أو حتى أنه يمكن التناضح عن البعض منها واعتباره مجرد حشو أو تزيد . وتلك في الحقيقة كانت المشكلة الكبرى التي واجهتها تلك الاتجاهات الامبريقية وبخاصة في محاولاتها الأولى لفهم كيفية عمل الانساق القانونية في النسق الاجتماعي والتأثير المتبادل فيما بينها .

#### - ٤ -

في مقدمته الممتعة التي قدم بها تيماشيف كتاب بترازيشسكي المعنون « القانون والأخلاق » Law and Morality ثمة بضعة سطور تقول « ولعل الجدير بالذكر أنه قد ظهرت خلال العقدين الماضيين في الدول الاسكندنافية مدرسة جديدة في علم الاجتماع القانوني هي ما يطلق عليها مدرسة أوبسالا Uppsala School التي يحاول أعضاؤها معالجة نفس المشكلة التي سبق لبترازيشسكي أن حددها وهي مشكلة التفسير الواقعي للقانون على أسس سيكولوجية » . وذلك باحلال التجربة الموضوعية لما ينبغي أن يكون ( التي تنتمي الى مجال الأفكار ) بالتجربة الذاتية المتعلقة بالحق والواجب<sup>(١)</sup> .

وبصرف النظر عن مدى اتفاق أعضاء مدرسة أوبسالا ( أو المدرسة الاسكندنافية ) مع ما ذهب اليه بترازيشسكي ( الراقع أن بعضهم قد خالفه كثيرا في مذهبه ) ، فان الاهتمام الرئيسي لهذه المدرسة كان يدور حول المعنى الاجتماعي لمفهوم العدالة ، وهي مشكلة ترددت بشكك جلي في كثير من بحوثهم الامبريقية عن القانون . فدرس تورستن كهوف Torstein Eckhoff الذي يعتبر من أبرز مؤسسي المدرسة مشاعر العدالة في رياض الأطفال على أساس تصنيفي امبريقي لأنماط العدالة ، وتحليل الظروف التي يتم فيها اتخاذ القرارات ارتباطا بما اذا كانت ظروفا عادلة أو غير عادلة .

وقد لا يكون فيلهلم أوبيرت أستاذ علم الاجتماع القانوني في جامعة أوسلو ومدير البحوث في معهد أوسلو للبحوث الاجتماعية أهم الشخصيات التي ارتبطت بهذه المدرسة ، ولكن المؤكد أنه يعتبر ( مع كهوف ) من أوائل

(١) Timasheff, N.; Introduction in Law and Morality. Leon Petrazycki By, L. (١)  
Petrazycki. Trans. by H. W. Babb. Cambridge, Mass. 1955. PP. XXXIX-XXXV  
انظر ملحق النصوص . . . . النص رقم ( ٢٥ )

الذين يرجع اليهم الفضل في نشأة وتطوير علم الاجتماع القانوني في هذه الدول . كما كان لبحوثه أبلغ الأثر في كثير من الانحاء وبخاصة في الولايات المتحدة الأمريكية ، وذلك على اعتبار أنه لم يكن بعيدا عن الاتجاه الغائي التطبيقي وهو نفس الاتجاه الذي يجد كثيرا من المناصرين هناك .

وييلور أوبيرت قضيته الرئيسية في علم الاجتماع القانوني في بضعة أمور تقوم عنده مقام المسلمات أولها أن هذا العلم يمثل أهمية خاصة بالنسبة الى مختلف الفئات العاملة في ميدان القانون والقضاء على السواء لما يحققه لهم من فائدة . وثانيا ، أنه من الأهمية بمكان العردة دائما الى الأحكام التي تصدرها المحاكم العليا ومراجعة هذه الأحكام لا لأنها تمثل مبادئ قانونية أو سوابق قانونية يمكن أن تأخذ المحاكم بها في الحالات المتشابهة ، ولكن لأنها - وهذا هو الأهم - تكشف عن الاتجاهات المتغيرة في النظرة الاجتماعية التي يعكسها القانون .

ويترتب على هذين الأمرين بالضرورة أنه يتعين من ثم الاهتمام بدراسة وظيفة القانون التي ينبغى أن يؤديها في الحياة الاجتماعية والكيفية التي يقوم بهذه الوظيفة .

ولكن هذه ( الأبعاد ) المحورية في علم الاجتماع القانوني عند أوبيرت لها وجهها الآخر . فما دام الأمر يتعلق في النهاية بكفاية القانون وبقدرته على القيام بوظيفته ، فلا بد إذن وأن يكون متسقا مع الطرف الآخر ، أعنى آراء الجمهور الذي تخاطبه القاعدة القانونية ، أو على الأقل ، ألا يكون ( القانون ) متطويا على قدر من التعارض الذي قد يخل بالالزام القانوني وبمكانة القانون ذاتها ، خاصة وأنه قد جعل للتشريع القانوني مثل هذه الأهمية التي تفوق الاعتقاد في العرف والتقاليد .

لم يكن إذن مستغربا أن يقرر أوبيرت في معرض دراسته التي أجراها عن « عدالة قوانين العمل للفئات العاملة في الخدمات المنزلية » قضيته الأساسية القائلة « ولكي نفهم تأثير القانون يلزم دراسة كافة المتغيرات التي تعمل بين صياغته ونشره وبين الجمهور . وربما كان من أهم هذه المتغيرات مستوى وكَم المعلومات التي تصل الى مستقبلتي الاتصال القانوني » (1) .

(1) للوقوف على تفاصيل هذه الدراسة ومنهجيتها العامة يمكن الرجوع الى =

وقد خلص أوبيرت من هذه القضية الى توضيح ظاهرة أساسية هي أن جانباً كبيراً من احترام الناس وتقديرهم للتشريع القانوني وتجاوبهم معه يعتمد على مدى معرفتهم واقتناعهم بالأسباب الداعية اليه . وهي نتيجة أثبتتها الكثير من الدراسات الأكثر حداثة من حيث توضيحها لحقيقة أنه بقدر ما يكون احساس الياس بالقانون احساساً مبنياً على الوعي بطرفه الحقيقية سواء كانت هذه الظروف هي الداعية الى اصداره وتشريعه أو الى تعديله أو الغائه ، يكون فهمهم له أعمق وتقديرهم أكثر رسوخاً .

وعلى العموم فقد تعددت هذه الدراسات التي تتناول الالتزام القانوني والجماهير في انحاء عديدة كما اهتم بها فريق متراد من شباب الباحثين فنجد على سبيل المثال دراسة فروند Kahn Freund الرائدة التي أجراها عن قانون العمل والرأى العام ونشرها في عام ١٩٥٩<sup>(١)</sup> ، وكذلك تلك الدراسات التي قام بها يان جيوركي Jan Gorecki عام ١٩٦٦ عن الطلاق في بولندا<sup>(٢)</sup> ، ودراسة بودجورتيكي Podgórecki عن الاتجاهات نحو محاكم العمال (١٩٦٢)<sup>(٣)</sup> ودراسة أوبيرت نفسه عن بعض الوظائف الاجتماعية للتشريع والتي نشرت في عام ١٩٦٦<sup>(٤)</sup> . وكلها دراسات من الممكن القول بأنها قد استهدفت ابراز تلك الحقيقة الأساسية التي حاول أوبيرت التأكيد عليها من قبل وهي أن وظيفة القانون أو بالأصح التشريع مما يمكن الوقوف عليها بوضوح في تلك العلاقة أو الاتصال القائم بينه وبين الجماهير . ومن هنا فان عملية التأثير القانوني ذاتها يمكن أن ينظر اليها على أنها واحدة من تلك العمليات

= مؤلف ليبست وسملسر الذي نشر في عام ١٩٦١ وتضمن دراسة أوبيرت ضمن مجموعة الدراسات التي احتواها .

( انظر في ذلك :

The Housemaid : An Occupational Role in Crisis

"in S. M. Lipset and N. J. Smelsser (eds) Sociology, The Progress of a Decade.

Englewood Cliffs. PP. 414 - 20.

انظر ملحق النصوص . . . . النص رقم ( ٢٦ )

O. Kahn - Freund., "Labour Law", in M. Ginsberg (ed.) Law and Opinion (١)  
in England in the Twentieth Century, Stevens and Sons. 1959. PP. 215 - 227.

Górecki, J.; Divorce in Poland. a Socio - Legal Study. Acta Sociologica (٢)  
Vol. 10. 1966. PP. 68 - 80.

Podgórecki, A.; Sociological Analysis of the Legal Experiment Survey (٣)  
of Workers Courts, Polish Sociological Bulletin. 1962. PP. 118. 23.

Aubert, V.; "Some Social Function of Legislation", Acta Sociologica (٤)  
Vol. 10. 1966. PP. 99 - 110.

العديدة التي يتشكل فيها الاتصال الجماهيري الذي أصبح نافذ التأثير في المجتمع الحديث . وهي عملية من المسلم سلفا أنها تتم في اتجاهين يعتمد كل منهما على الآخر في تغذيته ومده بالمعلومات اللازمة للمضمون الاتصالي المرغوب ، اما في توصيله الى الجمهور عن طريق القانون ، أو من الجمهور الى المشرع نفسه .

- ٥ -

هناك حقيقة أخرى حرية بأن تستلقت النظر ونحن نتحدث عن تطور هذا الاتجاه الامبريقي في الدراسة القانونية ونقصد بها الوضعية التي أصبحت تمثلها هذه الدراسات في بقاع أخرى بعيدة عن الدول السكندنافية حيث ظهرت مدرسة اسكنديناوة التي قلنا أنه يؤرخ بظهورها عادة لنمو هذا الاتجاه وتطوره .

وقد يبدو لأول وهلة أننا في التخطيط لهذه الدراسة لم نكن نستهدف الافاضة أو التركيز بشكل تام على الفكر القانوني في الاتحاد السوفياتي ، أو حتى في بعض البلدان التي تدور في فلك النظام الاشتراكي . ومع أن هذا - بفرض صحته - كاف واحد ذاته لأن يرفع الدعاة والأدعاء أصابع الاتهام ، الا أن هناك من الأسباب الموضوعية ما يجعل من الاهتمام بهذه المناطق ضرورة علمية . اذا ما أردنا اعطاء صورة واضحة وحقيقية .

والواقع أنه بحكم الأوضاع السياسية والعسكرية والمواقف الفكرية والانتماءات الايديولوجية التي كانت من نتائج الحرب العالمية الثانية ، فقد أصبح من الصعب أن نتجاهل الارتباطات الحقيقية والواقعية بين الاتحاد السوفياتي وبلدان أخرى كثيرة في مقدمتها بولندا على سبيل المثال ، وجمهورية ألمانيا الديمقراطية ... الخ . وهي ارتباطات لها انعكاساتها ولا شك في الانساق القانونية في هذه البلدان . وبالتالي الوضعية التي أصبح عليها الفكر القانوني بأكمله ، والاتجاهات والمداخل التي تتم دراسة وبحث هذا الفكر بواسطتها ومن خلالها .

وهكذا نجد أنفسنا أمام نوعية أخرى من التقاليد التي يتصف بها علم الاجتماع القانوني في الاتحاد السوفياتي ، وهي تقاليد تبدو لنا راسخة

الجذور الى حد بعيد سواء من النواحي النظرية أو النواحي المنهجية على حد تعبير بودجورتسكى (١) .

وكما هو الحال بين عدد كبير من الباحثين البولنديين فان علم الاجتماع القانوني يرتبط من وجهة نظر العلماء السوفيات ارتباطا وثيقا بالعلوم القانونية . كما يتشابهون معهم أيضا فيما يتعلق بنوعية البحوث التي تجذب اهتمامهم وهي تدور بصفة عامة حول الدولة والقانون .

ومع ذلك فان علم الاجتماع القانوني يختلف — من الناحية الأخرى — عن العلوم القانونية من حيث أنه يهتم بدراسة الاطرادات المنظمة في تطور الدولة والقانون ، الى جانب اهتمامه بدراسة تلك المشكلات المتعلقة بطبيعة الظواهر الاجتماعية التي تتدخل في تحديد شكل القانون والدولة ، والكيفية التي تؤثر بها النظم القانونية والدولة في تطوير المجتمع ، ومدى هذا التأثير وشدته . أو بتعبير آخر يمكن القول ببساطة شديدة ان علم الاجتماع القانوني يحاول أن يلم بتلك المعارف والمعلومات المرتبطة بالكيفية التي يسهم بها القانون في بناء الشيوعية ودعمها (٢) .

ومن الواضح في ضوء هذا أن علم الاجتماع القانوني السوفياتي يتميز ببعض الملامح الخاصة لعل من مقدمتها ميله الشديد الى تطبيق برامج بحوث امبريقية على أوسع نطاق ممكن مستخدما في ذلك العديد من مناهج البحث غير التقليدية والتي تتصف بالجدة والابتكار ، الى جانب تلك المناهج التي عادة ما تستخدم في المواقف والدراسات التقليدية .

وربما كان من أهم هذه الملامح أيضا أن العلم قد أصبح يركز ليس فحسب على تلك الموضوعات ذات الأهمية أو الجوانب النظرية ، ولكن أيضا على تلك التي تتصل أهميتها النظرية اتصالا وثيقا بالأسباب والظروف السياسية والاجتماعية . ولعله من هنا تركيز دراسات علم الاجتماع القانوني على القضايا والمشكلات الاقتصادية والمتعلقة بالقوميات السوفياتية ، وما الى ذلك من الموضوعات ذات الفائدة في تطوير الكيان الاشتراكي .

Podgórecki, A.; Law and Society. Op. Cit. P. 23.

(١)

V. O. Miller and V. O. Steinberg.; Sociology of Law in the USSR Today. (٢)  
Latvian State University. Riga. 1964. (Quoted through Potgorecki P. 23.

انظر ملحق النصوص . . . النص رقم ( ٢٧ )

وإذا كانت المدارس القانونية البولندية لا تختلف في اتجاهاتها العامة كثيرا عن الاتجاه العام في الاتحاد السوفياتي ، إلا من حيث ما قد يكون هناك من مشكلات ومسائل نوعية محددة جدية بالدراسة والبحث ، فإن الحال يبدو مغايرا بشكل ملحوظ بالنسبة إلى كل من جمهورية ألمانيا الاتحادية ( ألمانيا الغربية ) German Fedral Republic وجمهورية ألمانيا الديمقراطية ( ألمانيا الشرقية ) German Democratic Republic ، وذلك على الرغم من حقيقة أن علم الاجتماع القانوني لم يقدر له أن ينمو نموا ملموسا في هاتين الدولتين إلا منذ وقت قريب للغاية لا يعدو السنوات القليلة الأخيرة .

وتعتبر هذه الوضعية ذاتها مثار تساؤل واستفهام نظرا للتقاليد القانونية والتراث الفكري الذي كانت هذه المنطقة من العالم أحد مصادره الرئيسية لوقت ليس ببعيد .

وعلى أي الأحوال فإن الطابع المميز لعلم الاجتماع القانوني هو ما أصبحت تعكسه بحوثه من اختلافات جوهرية في طبيعة البناءات الاجتماعية لكل من المجتمعين ، والأنماط الفكرية والأيديولوجية التي يرتبط بها الباحثون ، أو التي تمثل منطلقات لتصوراتهم للعلم . أو حتى الوظيفة ذاتها التي يضطلع بها القانون في المجتمع ، وكيفية قيامه بهذه الوظيفة .

وليس من شك في أنه كانت للخبرة القاسية التي عاشتها ألمانيا منذ الحرب العالمية الثانية تأثيراتها المباشرة في كل هذا . فبالنسبة إلى ألمانيا الشرقية Eastern مثلا تجنح بحوث علم الاجتماع القانوني إلى اتخاذ وجهة نظر تعكس مفاهيم وتصورات قانونية ( وفكرية عموما ) لم تعد مما يتفق والسياق العام للثقافة أو الفقه القانوني الغربي بعامة ، وذلك نتيجة للتبعية التي تربطها بالاتحاد السوفياتي وبنوعية أيديولوجيته الخاصة .

من الطبيعي إذن أن تكون البحوث هنا أميل إلى معالجة المشكلات ذاتها المتعلقة بالسياسة والاقتصاد وبالأوضاع الاجتماعية للطبقات العاملة أو للطبقات المكونة للمجتمع عموما . وهي مجالات تختلف كثيرا - خاصة من حيث مداخلها وأهدافها عن تلك التي تدور في ألمانيا الغربية . وربما يدلل على ذلك نتائج تلك الدراسات التي أجراها كل من شتينر Steiner بألمانيا الشرقية وكوبان Kaupen في ألمانيا الغربية ، من حيث أوضح الأول أن القضاة

في ألمانيا الشرقية ينتمي معظمهم الى الطبقات العاملة أو الى الأصول « الفلاحية » ، كما أنه لا توجد لديهم أية مخلفات أو رواسب من النظام النازي القديم . وذلك على العكس مما انتهى اليه الثاني ، حيث أوضح أن القضاة في ألمانيا الغربية عادة ما ينتمون الى عائلات وأسر بورجوازية كما تظهر بينهم اهتمامات دينية ويهتمون بصفة عامة ببحث تلك المسائل التقليدية التي يرونها في المجتمع المعاصر ولكن من خلال أنماطهم الفكرية الجامدة .

وبالرغم من أن هذه النتائج قد تبدو كافية الدلالة ، فإن الأهم من ذلك هو الاطار العام نفسه للعقلية الألمانية ذاتها وما طرأ على هذه العقلية من تغيرات ، أصبحت بمثابة المحددات الأساسية لنطاق العلم وحدوده ولوظيفته أيضا . ناهيك عن وظيفة القانون ذاتها باعتباره موضوع العلم ومادته . ومن الملاحظ بوجه عام أن هناك اتجاها متزايدا بدأ يسم تفكير العاملين في ميادين القانون والقضاء في ألمانيا الغربية ويعكس نوعا من التفكير السياسي الذي لا يخلو من طابع سلطوي يهين لهم أن مهمتهم الرئيسية تتمثل في أدوارهم الوظيفية الرسمية باعتبارهم حماة للعدالة التي أصبحوا يوحدون بينها وبين القوة وإدارة الدولة . وهذه مسألة لها خطورتها ولا شك خاصة وأن آثارهم قد بدأت تظهر في معاملة أولئك للجماهير من ناحية ، وفي الجودة التي بدأت في الظهور ما بين الجماهير وأولئك الموظفين الرسميين الذين يمثلون بالنسبة اليهم سيف الدولة المسلط من ناحية ثانية (١) .

## - ٦ -

وقد تختلف الآراء في مكانة علم الاجتماع القانوني في إيطاليا . ومع هذا فثمة اعتقاد بأن الفقه القانوني بعامه يمثل جانبا من أمتع ما يمكن الوقوف أمامه بسبب ما يكشف عنه من مسائل ومشكلات تعتبر في ذاتها منارا للعديد من التساؤلات والاستفسارات .

(١) الحقيقة أن هناك دراسة غير منشورة اجراها كويان Caupen حول هذا الموضوع في عام ١٩٦٩ وهي بعنوان "Studies on the Sociology of the German Lawyer" وقد أشار بودجورتنسكي الى هذه الدراسة وبها انتهت اليه من نتاج كتابه الممتاز « القانون والمجتمع » Law and Society الذي اشرنا اليه في أكثر من مكان من هذا الكتاب .

وكما هو الحال بالنسبة الى ألمانيا ، فقد عاشت إيطاليا بدورها الظروف نفسها التي أملتها الحرب . كما كانت نهاية الحرب ( الثانية بالطبع ) واحدة بالنسبة الى الدولتين كما هو معلوم ، وان كانت الآثار التي ترتبت على هذه النهاية قد اختلفت بينهما . أقصد بصفة خاصة من حيث التبعية الفكرية والانتفاء السياسى ، بمعنى أنه لم يحدث أن تعرضت إيطاليا لما تعرضت له ألمانيا من تقسيم . وان لم يكن معنى ذلك - من الناحية الأخرى - انعدام تغلغل كثير من الأفكار والنظريات الاشتراكية بل وازدهار التنظيمات والأحزاب الشيوعية بدرجة أو بأخرى .

اذن فى إيطاليا يبدو لنا أننا نلتقى بوضعية معينة . فثمة من ناحية اتجاهات اشتراكية قد يبلغ بعضها حد المتطرف ( شيوعية ) ، وذلك جنبا لجنب بقايا اتجاهات وأفكار النظام الايطالى الفاشى التى بلغت ذروة تأثيرها على أيدي موسوليني ، تماما مثلما كان الأمر فى ألمانيا على أيدي هتلر .

وقد لا يكون غرضنا الأساسى هنا أن نعرض لأفكار أولئك الذين شاركوا - كل بطريقته - فى صياغة النموذج السياسى والقانونى الايطالى ، وأعنى بصفة خاصة باريتو وموسكا وميتسلز . ولكن المؤكد هو أن تراث هؤلاء الثلاثة قد ترك بصماته واضحة كل الوضوح على هذا الفكر ، بل وعلى موسوليني نفسه الذى كان يرجع دائما الى باريتو ويستشهد بأقواله ويعتبره أستاذا له وأحد الدعامات القوية للنظام الفاشى Fascist Regime ، لدرجة أن الدوتشى لم يكن يخفى هذا التقدير الفائق لباريتو وكان دائم الثناء على رائعته ( رائعة باريتو ) « النسق الاشتراكية » Systèmes Socialistes لوضوحها وصراحتها ، ولما تضمنته من أفكار عن الصفوة التى اعتبرت من أقوى مفاهيم العصر آنذاك (1) .

وعلى الرغم من أن صلة الدوتشى بموسكا لم تكن أبدا على مثل هذا القدر من القسوة كما كانت بينه وبين باريتو ، فان المؤكد هو أنه قد أتيت لموسكا فرصة عملية واسعة أوقفته على دقائق السياسة الايطالية ربما بشكل لم يتح لباريتو وهو مستلق على شواطئ بحيرة جنيف .

Gaudens Megaro; Mussolini in the Making. London. 1938. PP. 112. 17. (1)

ومهما قيل في عدم رضا موسكا عن ترايد السلطات التي استحوذ عليها  
موسوليني فليس معنى هذا أبدا أنه من حيث الانتماء السياسى كان مناهضا  
للنظام الفاشى العسكرى . قد يكون صحيحا أن الكفاح أو النضال السياسى  
بهذا الأسلوب كان شيئا فظيحا بالنسبة اليه ، ولكنه في آخر الأمر لم يستطع  
الا أن يذعن للنظام على الرغم من اعتقاده بأن القرن العشرين سوف يشهد  
بالتأكيد اما الابقاء على كل من الحرية والديمقراطية واما ضياعهما معا .

ومع أن موسكا قد امتد به الأجل كما قلنا من قبل ليرى بعينى رأسه  
ضياع الحرية والديمقراطية على أيدي موسوليني في الحرب العالمية الثانية  
( باريتو توفى في عام ١٩٢٣ ) ، فان الآثار التي خلفتها أفكار هؤلاء في أجيال  
المثقفين الايطاليين من ناحية ، والآثار التي خلفتها الحرب من الناحية الثانية ،  
والصراع الذى قاده الأجيال الأصغر وفق تصورهما لحاضر ومستقبل أفضل  
من ناحية ثالثة ، كل هذا يجعل من الطبيعى أن نطرح التساؤل الذى كان من  
الواجب أن نطرحه من قبل وهو عن مكانة القانون في المجتمع وبالنسبة الى  
الدولة ووظيفة هذا القانون والظروف التى يعمل فيها ولأية أهداف ولخدمة  
أية سياسات أو مثل وغايات ؟

وقد يصعب الوصول في مثل هذه التساؤلات الى اجابات حاسمة  
ومحددة . وعليه فان كل ما نستطيعه هو أن نشير الى بعض ما قد يكون منظويا  
على شىء له دلالة أو مغزى . ان الذى لا شك فيه هو أن ترايد الوعى بالمجتمع ،  
ومحاولة الادراك السليم لطبيعة مشكلاته كانا من أبرز ردود الفعل التى  
ظهرت في معقبات الحرب العالمية الثانية .

ولقد كانت ايطاليا وفرنسا وانجلترا ، وبدرجة أقل ألمانيا ، في مقدمة  
هذه المجتمعات التى ساعد فيها هذا الوعى والادراك على خلق تطور ملموس في  
علم الاجتماع القانونى ، بل وعلى تقدم البحث في العلوم الاجتماعية ( والقانونية  
من بينها ) بصفة عامة ، خاصة وأنه في ميلان Milan يوجد المركز الرئيسى  
للجنة البحوث في علم الاجتماع القانونى التابعة للرابطة الاجتماعية الدولية .  
ولعل الشىء المثير حقا في هذا المجتمع تلك الانعكاسات المتبادلة لطبيعة  
وشكل البناء الاجتماعى الايطالى من ناحية ، والنسق القانونى من ناحية ثانية  
وسواء بالنسبة الى نوعية البحوث والدراسات ذاتها أو المناهج المستخدمة

فيها ، وبالتالي النتائج التي أسفرت عنها هذه البحوث والدراسات وبخاصة تلك التي تمت على أيدي الكبار من أمثال باجاني Pagani - وازيو موريوندو E. Moriondo ومارتينوتي Martinotti في مختلف أنحاء إيطاليا عن العديد من المسائل والقضايا التي تتعلق بالنسق القيمي وتطبيق القانون ونظام المحاكم وما قد يكون هناك من مظاهر الأزواجية في الفكر القانوني أو في إجراءات التطبيق . وكله مما يمكن إجماله في التساؤل عن الكيفية التي يعامل بها القانون الأفراد والهيئات والطبقات المختلفة ، وما إلى ذلك من الموضوعات التي تندرج بشكل عام تحت قضية العدالة والقانون .

وقد يكون من المفيد هنا أن نسترجع - ولو بصفة مبدئية - ما سبق أن أشرنا إليه توا من تأثيرات متزايدة لجييل الكتاب الإيطاليين ( موسكا وباريتو وميشلز ) في الفكر الإيطالي بعامة والفكر الاجتماعي والقانوني والسياسي بخاصة ، وهي تأثيرات ولئن كان البعض يذهب إلى القول بأنها قد ضعفت بتهاموي النظام الفاشي إلا أنه يصعب التسليم تماما باندثار كل آثارها .

بمعنى آخر تكشف لنا الدراسات والبحوث القانونية عن العديد من النتائج التي لا تخلو من إثارة وإن تميز بعضها عن بعض بشكل ملحوظ نسبة إلى القطاعات الإيطالية المختلفة ، أقصد شمال إيطاليا مثلا أو جنوبها أو وسطها . ونسبة أيضا إلى الوضعية العامة للفكر القانوني والاجتماعي ونظام العدالة الإيطالية من الخبرة الفاشية السابقة .

ويعطينا ازيو موريوندو<sup>(1)</sup> على وجه الخصوص منظورا واقعيا لطبيعة التعيزات التي طرأت على أفكار القضاة وايدولوجياتهم ، من خلال إحدى دراساته التي أجراها حول نسق القيم والتنظيم المهني للقضاة الإيطاليين . فقد أتضح له أن تصور القضاة للحرية وللديمقراطية يعلى من شأن الدور الذي تقوم السلطة القضائية Judiciary في تحقيقهما . ومع أن هذه النتيجة العامة التي توصل إليها موريوندو تكشف عن حقيقة أن هناك لبتعادا بالدرجة ذاتها عن تلك المفهومات الرئيسية التي كانت

(1) Moriondo, Ezio; "The Value. System of Italian Judges." Paper given at the Sixth Congress of Sociology. Evian: The International Sociological Association 1966.

محلّ تأكيد النظام الفاشي مثلّ مفهوم القوة ومفهوم الديكتاتورية ومفهوم الامبريالية<sup>(١)</sup> ، الا أنه مما يكمل الصورة ، أنماط القيم ذاتها والأفكار التي يعتنقها هؤلاء ، والأوساط أو الحلقات الاجتماعية والثقافية التي ينتمون إليها ويجيئون منها . وتلك هي الجوانب التي كشفت عنها بحوث باجاني ومارتينوتى التي أكدت أن غالبية القضاة الايطاليين ينتمون الى أصول ريفية وقروية . ولكن هذه الدراسات التي أجراها هذان الباحثان تعطينا في الوقت نفسه منظورا لا يقل طرافة فيما يتعلق بالنظم القضائية واتجاهات الرأى حيال هذه النظم والاجراءات التي تعمل بمقتضاها ، وكذا الأنماط المهنية التي تضمها سواء أكانوا قضاة أو محامين أو اداريين ... الخ . فقد تبين لهما أن عددا كبيرا من القضاة يأتون بصفة خاصة من جنوب ايطاليا ، وأن عددا متزايدا منهم يعمل في المحاكم العليا .

وفي اعتقاد باجاني ومارتينوتى ان هذا الاتجاه الواضح لدى الايطاليين من الجنوب لشغل الوظائف القضائية والعمل في المهن القانونية انما يكشف عن قناعة هؤلاء الجنوبيين بأن هذه المهن تمثل بالنسبة اليهم السبيل أو الطريق المفتوح أمام الترقى والتقدم المادى والاجتماعى ، علاوة على ما تصفيه هذه المهن على الأفراد من مكانة اجتماعية مرموقة .

أما فيما يتعلق بالانتماءات الفكرية والقيم التي يرتبط بها العاملون بالمهن القانونية وفي القضاء بصفة خاصة ، فقد ميز الباحثان بين نوعين من التنظيمات المهنية يقوم كل منهما في مواجهة الآخر سواء من حيث الاعتماد

---

(١) كان النظام الفاشي قد نجح تماما في تحطيم الجهاز القضائى والتشريعى في ايطاليا بانشائه عددا من المحاكم الخاصة التي أوكلها الى مجموعة من الافراد المختارين والمعينين المشهود لهم بالانتماء للنظام والولاء له . ولقد استمر هذا التنظيم الشاذ مسيطرا ابان حكم الدوتشى والى ما بعد الحرب حتى عام ١٩٤٥ ، حين بدأت ترتفع الاصوات تنادى بالاصلاح القضائى وباستقلال القضاء ضمنا للعدالة .

وبصرف النظر عن الاختلافات في التوجهات الفكرية والانتماءات المدرسية لفقهاء القانون في ايطاليا ، فقد نجحت هذه الدعوة على اية حال في أن تجعل عددا متزايدا من الانصار يلتف حول المطالب الاساسية والضرورية وهي الاستقلال القضائى كما قلنا وتحديد الاختصاصات وكفالة الضمانات لحيدة القضاء ونزاهته . وكله مما استدعى اعادة النظر في شكل العلاقة بين السياسة ( السلطة ) . والقانون .

الايديولوجى أو السبل التى يتخذها لتحسين ظروف المهنة والعاملين بها ، وحتى فيما يتعلق بالمجلات والدوريات العلمية التى لكل منهما على حدة والتى تعتبر منبرا للتعبير عن آراء كل مجموعة وكأنها مجتمع منفصل تماما عن الآخر .

هذه المواقف لا نجد لها — كما يذهب الباحثان — فى القضاة من الشمال الايطالى ، حيث يؤكدان على أنهم ( القضاة ) يميلون الى معالجة قضاياهم بطريقة تقليدية وآلية الى حد بعيد ، وذلك على العكس أيضا من القضاة الذين ينتهزون الى وسط ايطاليا حيث تتضح لديهم الكثير من الميول والاتجاهات الانسانية وينظرون الى الحالات المعروضة أمامهم من خلال الأفراد المائلين فى أقطاص الاتهام ، وليس من خلال النص القانونى الجامد فحسب .

\* \* \*

ومهما يكن من أمر التصورات التى تقوم وراء كل هذه البحوث والدراسات ، فانها تكاد تكشف بقدر واحد تقريبا عن حقيقة ان النظام القضائى ( التشريعى ) الايطالى ، قد أصبح يعبر عن حركة التحول الواقعى حقيقة فى الفكر القانونى والسياسى بأكمله . وهو تحول يسعى جاهدا الى القضاء على كل الآثار المدمرة التى خلفتها الفاشية الايطالية فى وقت كان من أكثر الأوقات اضطرابا وطغيانا . وهى ميمة أصبح علم الاجتماع القانونى يشارك فى تحقيقها بوعى وادراك عميقين .

AUBERT

● الأعمال الرئيسية ● ( أوبيرت )

Aubert, V.; *Sociology of Law*; Penguin Books. 1969.

—————; *Research in the Sociology of Law. The American Behavioral Scientist* 7 (4) 1963.

—————; «White Collar crime and Social Structure» *American Journal of Sociology*. Vol. 58. 1952.

—————; «Competition and dissensus : two Types of Conflict and of Conflict resolution» *Journal of Conflict Resolution*, Vol. 7. 1963.

—————; *Courts and conflict Resolution. «Journal of Conflict Resolution*. Vol. 11. 1967.

ECKHOFF

( ايكهوف )

Eckhoff, T.; *Sociology of Law in Scandinavia, Scandinavian Studies in Law*. 1960.

—————; «Impartiality», separation of Powers and Judicial independence. *Scandinavian Studies in Law*. Vol. 9. 1965.

Eckhoff, T. and Jacobsen, D.; «Rationality and Responsibility in Administrative and Judicial decision-Making» *Interdisciplinary Studies from the Scandinavian Summer University, Copenhagen*. 1960.

FREUND

( فروند )

— Freund, P. A.; *The Legal Profession*. Dacalus. 1963.

MORIONDO

( موريوندو )

Moriondo Ezio; «The Value-System of Italian Judges.» Paper given at the Six th Congress of Sociology. Evian. The International Sociological Association. 1966.

- Berman, H. J.; Justice in Russia. Cambridge Mass. 1950.
- Caplovitz, D.; The Poor Pay More. London, 1963.
- Kutschinsky, B., Law and Education; Some aspects of Scandinavian Studies into «The general sence of Justice» Acta-Sociologica. Vol. 10. 1966.
- L. M. Friedman and A. S. Macaulay (eds.), Law and Behavioral Sciences. 1969.
- Sawyer, G., Law in Society. Oxford. 1965.
- Schelling, T. C.; The Strategy of Conflict, Cambridge. Mass. 1960.
- Stone, H.; The Province and Function of Law, Harvard University Press. 1950.